

مجمع الحكم والأمثال

- إِنْ الصَّلَاةَ أَرْبَعٌ وَأَرْبَعٌ ... ثُمَّ ثَلَاثٌ بَعْدَهُنَّ أَرْبَعٌ .
ثم صلاةُ الفجرِ لا تضيِّعُ .

أعرابي